

شرح الكافي {19} سماحة الشيخ العلامة محمد بن حمود

الوائلی

محمد بن حمود الوائلي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والعاقبة للمتقين واهشهد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له ولبي الصالحين. واهشهد ان
محمد عبد الله رسوله. ارسله الله سبع مرات وتعالى - 00:00:00

الله سبحانه وتعالى اولا ان وفقنا الى العودة الى هذا الدرس. ونسأله سبحانه وتعالى ان - 00:00:15

جميعا العلم النافع وان يوفقا الى العمل به. ولا شك باننا قد وقفنا في نهاية دروسنا السابقة عند باب جليل القدر عظيم الفوائد متتنوع
الفضائل الا وهو باب الجمعة. سبب الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - 00:35:00

والصلوة والسلام لا تمان الاكملان على نبينا محمد صلى الله عليه وعلى الله واصحابه ومن سار على نهجه الى يوم الدين. وسلم تسليماً كثيراً. قال، الامام المصنف شيخ الاسلام ابو محمد موفق الدين عدالله ابن قدامة المقدسي، في كتاب الصلاة قال، ياب صلاة الجمعة -

طيب نقف هنا يعني هذا الكتاب الذي ندرسه يعرفه الاخوة الذين معنا. ولنعرف الاخوة الذين ربما انضموا الى الدرس او حضروا ل الاول مرة هو كتاب الكافي، لابن قدامة المقدسي، المشهور بصاحب المغنى .. وله كتب متعددة وهذا من احا، كتبه وانفعه - 00:01:19

اه ولعل الاخوة الذين ساروا معنا في هذا الدرس ونحن الان تقريبا في اواخر المجلد الاول منهرأيتم بحمد الله تنوع المسائل وتعددتها ايضاًأينا عنانته بالادلة بالكتاب العزيز وبسنة وسما، الله صلـ الله عليه وسلم فهذا الكتاب - 39:01:00

وايضاً الاخوة يجمع بين مسائل الفقه وبين ايضاً الاستدلال عليها. وهذه هي من اجل الطرق التي يستفاد منها في دراسة الفقه الاسلامي
والجمعة ايها الاخوة كا: لها مسمى . فـ . الحاھلية. كانوا يعرفونها بالعربية ما كانت تسمى بالجمعة - 00:01:59

وبعد ذلك اختلف العلماء ما سبب تسمية هذا الجمعة؟ وقد وردت في ذلك اقوال عده ولكننا نشير الى بعض فمن الاقوال التي وردت في ذلك انها سميت بالجمعة ان الله سبحانه وتعالى اكمل الخاتمة - 19:02:00

وجمعها في يوم الجمعة. وقيل لأن خلق آدم إنما جمع في يوم الجمعة وتعلمون ما فيها من الفضائل. وأيضاً اسمها مأخوذ من الاجتماع الذي يجتمع فيه الناس كل Friday في مدينة المدورة -

00:02:39

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نحن الاخرون ونحن السابقون يوم القيمة. انظروا نحن الاخرة - 00:03:03

الكتاب اليهود والنصاري. ثم انهم لما فرض عليهم -00:03:24-

احد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبىين - 00:04:04

اذا هذه الامة هي اخر الامم من حيث الزمان. لكنها اول الامم يوم القيمة. فان اول امة تحصر انما هي امة محمد صلى الله عليه وسلم. واول امة تحاسب انما هي امة محمد صلى الله عليه وسلم. واول - 00:04:21

كل امة يقضى بينها يوم القيمة انما هي امة محمد صلى الله عليه وسلم. واول من يدخل الجنة امة محمد من استحقوا الجنة.

الى يست هذه ايها الاخوة ميزة وفضيلة؟ ثم ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال بيد انهم اعطوا الكتاب - 00:04:41

من قبلنا ثم قال ثم هذا يومهم الذي فرض عليهم فاختلفوا فيه. وتعلمون انهم اختلفوا اهل الكتاب في امور كثيرة وهناك من حرف التوراة يحرفون الكلم عن مواضعه ثم قال عليه الصلاة والسلام فهدانا الله له. اي ان الله - 00:05:01

الله تعالى ارشد امة محمد صلى الله عليه وسلم بذلك اليوم. الذي نحن سندرسه اليوم هو يوم الجمعة. الذي ندرس في هذه الليلة هذه الامة لم تختلف فيه والعلماء تكلموا هل اهتدوا اليه اجتهادا؟ تؤمن ان الرسول صلى الله عليه وسلم قرر ذلك عن طريق الوحي او انهم اهتدوا - 00:05:22

اليه عن طريق العلم مهما يكن من امر فان الذين قبلنا قد ظلوا. وهذه الامة انما اهتدت الى هذا اليوم العظيم وبذلك جاءت في فضيلة يوم الجمعة احاديث كثيرة. منها قوله عليه الصلاة والسلام خير يوم طلعت عليه الشمس - 00:05:44

يوم الجمعة فيه خلق ادم وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها وفي حديث اخر فيه ساعة لا عبد مسلم وهو قائم يصلی يسأل الله تعالى شيئا الا اعطاه الله تعالى ايها - 00:06:04

وايضا من الاحاديث التي وردت في فضلها الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان كفاره لما بينهن ما اجتنبت الكبائر. ومن هنا نلاحظ ان الذي يريد النصوح هو ان يتتجنب الكبائر - 00:06:23

اذا ومن الاحاديث التي وردت ايضا في فضلها قوله عليه الصلاة والسلام وهذه كلها احاديث صحيحة بعضها في الصحيحين او في احدهما من توپاً فاحسن الوضوء ثم اتى الجمعة فاستمع وانصت وفي بعض الروايات ودنس غفر له ما بينه وبين الجمعة - 00:06:42

وزيادة ثلاثة ايام. اذا هذه فضيلة ايها الاخوة عظيمة. وتعلم بان فيها الساعة وهذه الساعة عظيمة ولكن العلماء في وقتها. جاء بانها ما بين خروج الامام الى انتهاء الصلاة. صلاة الجمعة. وجاء بانها ساعة قبل المغرب - 00:07:02

بعض الروايات بعد العصر وفي بعض الروايات انها تتنقل من مكان الى مكان والعلماء قالوا ان الله سبحانه وتعالى اجيب ما لها كحالى في ليلة القدر حتى يظل المؤمن دائم مع صلة في ربه يتجه الى الله سبحانه وتعالى بقلب صادق - 00:07:21

وايمانا خاسعا يتجه اليه سبحانه وتعالى بدعوات صادقة مخلصة يدعو الله تعالى ويلجأ اليه ويسكن اليه ولا الى غيره. اذا يوم الجمعة يوم عظيم. ايضا يوم صلاة الجمعة ايضا انتقل اليها - 00:07:41

التي ندرسها هي لا شك بانها واجبة. وهي من فروض الاعيان كما ان صلاة الجمعة فرض على الاعياد. ولكن الخلاف من بنا بالنسبة لصلاة الجمعة اما الصلوات المفروضة فهي بلا شك صلوات تجب على المسلم كل انسان بعينه - 00:08:01

وما صلاة الجمعة فقد سبق الحديث عنها والكلام عنها هي فرض عين كفاية؟ ام هي شرط؟ ام هي سنة؟ ذلك كله مضى المؤلف هنا قال بانها واجبة واورد في المسألة حديثا ضعيفا لان الكتاب كما قلنا هو متوسط فليس بالكتاب المطول ولا - 00:08:20

كتاب الموجز ولكن العلماء تكلموا عنه وبينوا بان صلاة الجمعة واجبة بالكتاب اي بكتاب الله عز وجل اي دليل وجوبها من الكتابة. ومن سنة الرسول صلى الله عليه وسلم في احاديث صحيحة غير الحديث الذي اورده المؤلف. ايضا - 00:08:41

اجمع العلماء على وجوبها ما دليلها من الكتاب العزيز؟ وقوله سبحانه وتعالى في سورة الجمعة يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاه من يوم فاسعوا الى ذكر الله وذرروا البيع. انظروا اسعوا وذرروا - 00:09:01

اسعوا هذا الامر والامر يقصد الوجوب ما لم يوجد صارخ ولا صارم. فالله سبحانه وتعالى امر بوجوب السعي الى الجمعة فهذا دليل على وجوبها لانها لو لم تكن واجبة لما اوجب السعي اليها - 00:09:19

والسعى ايها الاخوة المشار اليه في الاية لا يراد به الاسراع. وانما يراد به المشي اي المظي اليها. ولذلك اتر عن عمر رضي الله عنه انه قرأ فامظوا اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فامظوا الى ذكر الله. هذى قراءة جاءت عن عمر رضي الله تعالى عنه - [00:09:35](#)
انت عندما تتبع الآيات التي ورد فيها ذكر السعى في كتاب الله عز وجل تجد ان المراد به انما هو الذهاب وليس المراد به الجري فيسحب في مناكبها ويسعون في الارض فسادا الى غير ذلك من الآيات الكثيرة - [00:09:55](#)

اذا فاسعوا هذا امر والامر يقتضي الوجوب فدل على وجوب الجمعة وقوله تعالى وذروا البيع على نهي. وتعلمون بان البيع حال. والله سبحانه وتعالى اثنى على المتباهين. فقال سبحانه وتعالى - [00:10:12](#)

احل الله البيع وحرم الربا الربا نوع من البيع ولكنه بيع فيه ظلم ولذلك حرمه الله سبحانه وتعالى فاخوجه من البيع فقال واحل الله البيع وحرم الربا اذا البيع حال فلماذا نهي عنه هنا؟ السبب لأن البيع سيشغل عن صلاة الجمعة فدل ذلك على - [00:10:28](#)
انها واجبة واما السنة فاحاديث كثيرة منها قوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح الذي اخرجه مسلم وغيره لينتهي اقوام لينتهي كأنه عليه الصلاة والسلام يقول لينتهي اقوام سينتهي اقوام عن دعهم الجمعة - [00:10:52](#)
اي عن تركهم الجمعة او ليختمن الله على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين ومن اعظم الذنوب ان يختم على قلب الانسان. لانه اذا ختم على قلبه اصبح مغلفا. لا يميز بين الخير والشر. فتجد انه - [00:11:13](#)

يقع في المنكر يقع في السيئات ولا يراها شيئا. فتكتاثر عليه وهو ينتقل من سيئات الى سيئة ومن ذنب الى ذنب ومن خطيئة خطيئة لينتهي اقوام عن وضعهم الجمعة او ليختمن الله على قلوبهم ان يطبع ثم ليكونن من الغافلين كما قال تعالى في - [00:11:30](#)
سورة البقرة ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم وشاوى ثم ليكونن من الغافلين. لا شك بان نتيجة الختم هي ومن يغفل عن ذكر الله يضل ومن يضل فانه يشقى فاما يأتينكم مني هدى فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى - [00:11:52](#)
ومن اعرض عن ذكري فان له معيشة ضنك. ونحشره يوم القيمة اعمى. قال رب لما حشرتني اعمى وقد كنت بصيرا. قال كذلك انتك اياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى. وهكذا يقع من يطبع على قلبه. كذلك من الاحاديث التي - [00:12:12](#)

وردت ايضا دليلا على ايجاد الجمعة قوله عليه الصلاة والسلام من ترك ثلاث جمع تهاونا طبع الله على هناك ماذا ختم على القلب؟ وهنا طبع على القلب والحالة هي واحدة. الختم والطبع انما هو شيء واحد لانه - [00:12:32](#)

ان القلب يغلف فيصبح صاحبه لا يفرق بين الخير والشر. بل تراه يأنس من الشر ويسعد به ويتبعد السيئات وكان الحق ان يتبع السيئة بالحسنة لتمحها. واتبع السيئة الحسنة تمحي وخلق الناس بخلق حسن. لكن الذي - [00:12:52](#)
على قلبه ترى انه يسير في السيئات ويتلذذ بها كما ان اهل الطاعات يتلذذون بطاعة الله سبحانه وتعالى واما الاجماع فقد اجمع العلماء على ان صلاة الجمعة انما هي فرض عين - [00:13:12](#)

هذه المقدمة اردنا ان نريدها بايجاز دون ان نطيل تمثيا مع الكتاب. لان المؤلف رحمه الله تعالى لم يتناول ذلك قال رحمه الله تعالى وهي واجبة بالاجماع. ولذلك قدم المؤلف قال وهي واجبة بالاجماع بل هي واجبة - [00:13:29](#)
الكتاب والسنة والاجماع. وقد رأيتم او سمعتم ادلة ذلك من الكتاب العزيز. ومن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقام الاجماع ايضا على وجوبيها قال وروى ابن ماجة رحمه الله - [00:13:50](#)

عن جابر رضي الله عنه وارضاه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقال واعلموا ان الله قد سيقرأه القارئ الان هو حديث مؤثر ايها الاخوة ومعانيه صحيحة. يعني معانيه تؤيدها الاحاديث - [00:14:05](#)

التي مرت بنا الصحيحة قبل لكن سنه ضعيف لكن مع ذلك المعاني التي فيها فيه مسلمة ولذلك نتوقف عند بعضها قليلا نعم قال واعلموا ان الله قد افترض عليكم الجمعة في مقام هذا. انظر الرسول صلى الله عليه وسلم يعني لو صح هذا الحديث - [00:14:24](#)
قال لهم اعلموا لايقاظ هممهم وتتباههم لانك عندما تقوم كما قالوا فاعلم انه لا اله الا الله واستغفر لذنبك اعلم والعلم له مكانة عظيمة فاعلم انه لا اله اعلموا هنا - [00:14:46](#)
تباهيه لهم وايقاظ لهم بان ينتبهوا لما سيقول قال قد افترض عليكم الجمعة في مقامي هذا لعم الجمعة فرغ كما رأينا في الادلة السابقة

في يومي هذا في شهري هذا ومن هنا اختلف العلماء متى فرضت الجمعة؟ افرضت مكة ام بالمدينة - [00:15:02](#)

واضح القولين انها فرضت بالمدينة لأن الاية التي اوردناها قبل قليل اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله هي اية المدنية اذا انما فرضت بالمدينة وهذا هو رأي جماهير العلماء. ومن العلماء من قال فرضت ولكنهم قلة بمكة ولكنها اقيمت بالمدينة - [00:15:25](#)

الرسول صلي الله عليه وسلم كتب الى مصعب ابن عمير فاقام اول جمعة بالمدينة باثني عشر رجلا. والحديث ايضا لا يخلو مما قال قال في عامي هذا الى يوم القيمة - [00:15:47](#)

فمن تركها في حياتي او بعدي ومن هذا نتبين ايها الاخوة بان هذا الدين لا ينتهي بوفاة رسول الله صلي الله عليه وسلم لان الله تعالى يقول انك ميت وانهم ميتون - [00:16:02](#)

ولذلك ترون من ارتد من العرب ومنع بعضهم الزكاة وقالوا اطعنا رسول الله اذ كان بيننا فيها عجب ما بال جيل ابي بكر تصورو ان الدين موقوف بوجود رسول الله. اناس بن ذلك الرسول الكريم النبي الامي انما جاء ليبين لنا الحق. انما هو - [00:16:16](#)

مبلغ عن الله فهو قد ادى الرسالة وبلغ الامانة ونصح الامة وجاهد في الله حق جهاده وقد ادى رسالته ومهمته ولذلك الله تعالى يقول عنه اليوم اتممت لكم دينكم. واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا. فلم يتمت عليه الصلاة والسلام - [00:16:37](#)

الا وقد اكمل الله به الدين واتم النعمة ولقد قام اصحابه رضي الله تعالى عنهم بخدمة هذا الدين وبالدفاع عنه وبالجهاد في سبيله خير قيام فحملوا الامانة الى الاجيال من بعدهم - [00:16:57](#)

قال فمن تركها في حياتي او بعدي وله امام عادل او جائز هذى مسألة مهمة ايها الاخوة وهذا الذي يقع فيه بعض وهذا الذي تذر فيه بعض الاقدام. وله امام عادل او جائز. الامام العادل هو امام العدل والجائز هو الامام - [00:17:14](#)

الذي يحصل منه فسوق وبهذا نتبين ايها الاخوة بان هذا الدين انما جاء بجمع الكلمة ونبذ الخلاف ولذلك الله تعالى يقول ولا تكونوا كالذين تفرقوا فقال ولا تنازعوا فتفشوا وتذهب ريحكم. فان هذا الاسلام انما جاء بجمع الكلمة. ولذلك كان من اول اعمال رسول - [00:17:34](#)

صلى الله عليه وسلم. عندما قدم المدينة عن اخي بين المهاجرين والانصار. فجعلهم اخوة متحابين في الله. وبذلك اقام بهم اول دولة في الاسلام في هذه البلدة الطيبة الطاهرة. اذا - [00:17:55](#)

الخلاف الصلاة ولذلك يقول عليه الصلاة والسلام الصلاة واجبة عليكم خلف كل امام برا كان او فاجرها. عدلا كان انا اوفى ثقة صلوا خلف من قال لا الله الا الله وعلى من قال لا الله الا الله وسترون ان الذين يغدرون بترك الجمعة - [00:18:12](#)

يقولون لهم ان يصلوها جماعة شريطة الا يظهر من صلاتها انهم خالفوا الايمان او انهم رغبوا في الصلاة انهم رغبوا عن الصلاة وراءه. او انهم كذلك ربما يتترتب على صلاتهم فتنة. فان كان ذلك فانهم يخفونه. قال - [00:18:32](#)

رحمه الله قال رسول الله صلي الله عليه وسلم وله امام عادل او جائز استخافا بها او جحودا لها لا تعزل الانسان بان يقول كيف انا اصلی خلف انسان مثلا يحلق لحيته او يطيل ثوبه او نحو ذلك لا هذا ليس حجة. نعم اذا وجد - [00:18:52](#)

اما اكمل فهو اولى. يعني اذا وجدت اماما فتوافق في صفات العدالة فهذا مطلوب. لكن ليس معنى هذا الا تصليها خلف انسان ما دام يشهد ان لا الله الا الله وان محمدا رسول الله ولذلك ماذا؟ قال الرسول صلي الله عليه وسلم في وصيته ابي ذر - [00:19:12](#)

التي مرت بنا هناك في الذين يؤخرن الصلاة يميتون عن وقتها قال كيف انت؟ يسأل كيف انت اذا كان عليك امراء يؤخرن الصلاة قال فما تأمرني يا رسول الله؟ قال صل الصلاة لوقتها فان ادركتها معه فصلبي فانها تكون وان ادركت معهم فصلبي فانها تكون لك - [00:19:30](#)

اولئك ما كانوا يؤخرن حتى يخرج الوقت. ولكنهم كانوا يموتونها ويؤخرنها الى اخر الوقت اذا الرسول امر ايضا بعدم الخلاف والاتباع. ولذلك كان الصحابة رضي الله تعالى عنهم يصلون خلف الولاة الجائرين - [00:19:51](#)

خلف الولاة الفاسقين. فصلوا خلف من شرب الخمر. وخلف من ارتكب المعاشي. صلوا خلف الحجاج وصلوا خلف يزيد خلف زياد الى غير ذلك ممن صلوا خلفه والامام احمد له مواقف في ذلك والعلماء كلهم مواقف في ذلك. اذا هذا الدين هذا الدين الكريم انما جاء -

00:20:09

ابي جمع الكلمة ولذلك الرسول صلى الله عليه وسلم يقول من جاءكم وامر وامركم جميع يريد ان يشق عسى الطاعة فاضربوا عنقه كائنا من كان من مات ففيته جاهلية الذي يشق عصا المسلمين - 00:20:29

قال استخفافا بها او جحودا لها فلا جمع الله له شمله لا شك بان انه اذا لم يجمع شمله فهذا هو غاية الذل والخسران استخفافا بها او جحودا لها فلا جمع الله له شمله. فلا جمع الله له شمله ولا امره ايضا. واذا لم يجمع شمل - 00:20:46

الانسان بهذه هي الخسارة يعني انت اذا دعيت على عدو لدود او على اعدائك تسأل الله تعالى ان يشتت شملهم وان يفرق جمعهم. ايضا وان يهزمهم اذا اذا تشتت امر الانسان ضاع في هذه الحياة الدنيا اصبح مضطربا. نعم. قال فلا جمع الله شمله ولا بارك له في امره - 00:21:13

قال المصنف رحمة الله تعالى ولا تجب الا على من اجتمعت فيه المؤلف اختصر في راددا على هذا الحديث ولكن بعض الاحاديث التي اوردناها في مواضع اخرى الاحاديث التي تدل على وجوبها سيردها في مواضع اخرى لكنه اختصر هنا لان هذا الحديث حديث مؤثر ايها الاخوة. يعني لو وقفنا عنده - 00:21:36

ولو كان حديثا صحيحا لوقفنا عنده كثيرا لكن الحديث تكلم العلماء عن سنته وظعفه لكن معانيه صحيحة كما ترون قال ولا تجب الا على من اجتمع فيه شرائط ثمانية اذا الجمعة لا تجب على كل انسان فلا تجب على طفل لا تجب على كافر ولا تجب على امرأة وفي العبد خلاف وفي المسافر خلاف - 00:22:01

وهكذا وان تجب على ما وان يشترط فيها العدد وان يكونوا في مصر او في قرية هذه كلها شروط لا يكون يطعنون ينتقلون من مكان الى هناك شروط يعني الجمعة لا تجب على الاطلاق لا - 00:22:28

وانما تجب بشروط سيذكرها المؤلف نتكلم عنها واحدا واحدا قال الاسلام لان الكافر عمله مردود. يعني انت تعلمون الله تعالى يقول وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلنا هباء منتشرة مهما عمل الكافر - 00:22:42

من الاعمال الطيبة ومن الصدقات ومن الحسنات هذه لن تنفع لماذا؟ لان اصل الایمان انما هو باطل وقدمنا الى ما عملوا من عمل عنا وباء منتشرة لكنه يحاسبون ايضا بالنسبة على هذه الواجبات تركها اي الفروع اضافة الى - 00:23:00

محاسبتهم على ماذا؟ على ترك الایمان. ولذلك الله تعالى يقول في شأن ما سلكتم في سقر قالوا لم نك من المصلين ولم نك نطعم المسكين وكنا نخوض مع الخائبين وكنا نكذب بيوم الدين حتى اثانا اليقين - 00:23:20

قال سبحانه وتعالى وما وما معهم ان تقبل منهم نفقات الا انهم كفروا بالله وبرسوله. اذا ما هو السبب الذي يجعل الكافر لا تقبل مال اعماله لانه ماذا كفر بالله سبحانه وتعالى - 00:23:37

ولذلك الایمان شرط في كل الاعمال. فلو ان انسانا حافظ على جميع الاركان عدا الركن الاول الشهادتين ان ذلك لا ينفع. لان الاصل قد ذهب فيذهب ما سواه قال الاسلام والبلوغ. ولذلك الرسول صلى الله عليه وسلم ان الله حرم على النار من قال لا الله الا الله. من قال لا الله الا الله خالصا من قلبه - 00:23:57

دخل الجنة. والله تعالى يقول عزتي وجلالي لاخرج من هنا اي من النار من قال لا الله الا الله. اذا لا بد ايها الاخوة من الایمان الصادق انت ترون الان كثيرا من المؤمنين يقعون في الشرك وتتكلموا عن هذا كثيرا. وسيتكرر الكلام عنه مفصلا ايام الحج عندما يأتي الاخوة - 00:24:22

في كثير من البلاد الاسلامية ترتكب الشركات الاعظم علنا ويرون انهم يحسنون صنعا فتراهم يرون ان هذه قربة الى الله سبحانه وتعالى وهم يجعلون من المخلوقين واستطاع بينهم وبين الله في صرفون لهم - 00:24:42

كثيرا من انواع العبادات من الدعاء من الخضوع من الذل من الذبح الى غير ذلك من الامور قال الاسلام والبلوغ والعقل اذا

الاسلام لان الكافر لا يقبل عمله. كما هو معلوم. ايضاً نأتي الى البلوغ. وايضاً - 00:25:00
والبلوغ والعاقل مرتبطان بشيء ما هو الا وهو التكليف. لان الصغير غير مكلف وكذلك الرسول صلى الله عليه وسلم يقول رفع
القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن المجنون حتى يفique وعن الصغير حتى يبلغ. ولكن - 00:25:20
العلماء يختلفون في المميز وبعدهم وبعدهم يحد في عشر سنوات كما مر بنا في الصلاة صلاة هل تجب عليه او لا؟ لكن
الرأي المشهور انها لا تجب الا على البال - 00:25:40

اذا من شروطها الاسلام يعني تجب على كل مسلم عاقل فيخرج المجنون لان المجنون غير مكلف فكيف تكلفه بالصلاه وهو لا يعقل
هذا خلاف ما اخبر به رسول الله صلى الله عليه وسلم من وضع القلم عنه من رفع القلم عنه فانت تضع القلم عليه. اذا كذلك ايضاً
البلوغ - 00:25:54

وبعدهم يقول التكليف ويكتفي بالتكليف عن ذكر العقل وكذلك البلوغ قال الاسلام والبلوغ والعقل لانها من شرائط التكليف بالفروع
قال انها من شرائط التكليف في الفروع انظروا الفروع يقصد بها بعد الایمان. لان الفروع تبدأ اللي هي من اركان الاسلام الصلاة الزكاة
الصيام الحج - 00:26:14

هذه نسميتها فروع ليس معنى فروع بانها فروع ليست ذات اهمية لا ولكنها فروع من الایمان فالایمان كشجرة ثابتة لها اغصان. هذه
الاغصان هي الفروع واصلها هي هذه العقيدة الثابتة - 00:26:42

قال لانها من شرائط التكليف بالفروع قال رحمة الله والذكورية والذكورية معنى هذا انها لا تجب على المرأة والمرأة كما عرفتم سابقاً
ليست من اهل الجماعات صلاة الجماعة لا تجب على المرأة. وكذلك الرسول صلى الله عليه وسلم يقول وبيتها خير لها. لكنها لا تمنع من
ماذا - 00:26:59

اذا التزمت واحتثمت من ان تحضر المساجد لان الرسول صلى الله عليه وسلم يقول لا تمنعوا اماء الله مساجد الله. لكن لو حضرت
المرأة تجزيها؟ الجواب نعم. لانهن كن يحضرن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الجماعة. ويجزىهن ذلك - 00:27:23
وكان الرسول صلى الله عليه وسلم يخص لهن قدرها من الوقت ليعظمهن. ويدركهن كما جاء ذلك في العيدين قال والذكورية والحرية.
والحرية يخرج بها العبد ولكن العبد سيأتي الخلاف فيه. العبد ليس مسلماً انه لا تجب عليه. فمن العلماء - 00:27:43

قال لا تجب عليه لانه مشغول بامر سيده. وايضاً ليس حراً في نفسه. وايضاً اشتغاله بها قد ماذا من مصالح سيدى علي؟ وهذه مسألة
مهمة ايه الاخوة وقد مر بنا ونحن ندرس صلاة الجماعة انه احياناً يخفف في امر العبادات لاجل امور الدنيا. فقد رأينا هناك بان - 00:28:02

كان قد يترك صلاة الجماعة اذا خاف على ناس من عدو او من حيوان او خاف على ولده من هلاك او من ضياع او خاف على ما له اذا
هذه كلها رأينا انها من الاسباب التي يجوز للانسان ان يتخلص بسببها عليه - 00:28:28
ذلك هنا ايضاً في الجمعة وهذه كما ترون امور دنيا تكون العبد ينشغل بامور سيده انما هي امور الدنيا والصلاه انما هي طاعة لله.
فروعي جانبه لماذا؟ تخفيقاً عنه. اذا هذا الدين هو دين اليسر هو دين - 00:28:48

جيل المرونة دين السماحة الرسول صلى الله عليه وسلم ما خير بين امرين الا اختار ايسرهما. يسروا ولا تعسروا قال والذكورية
والحرية والاستيطان الاستيطان ان يكون مستقر ما يكونون بدو الرحل يضعون الخيام في مكان وينتقلون - 00:29:08
نجد انهم يتبعون ماذا؟ المطر يعني القطر قطر الماء وكذلك العشب ينتقلون من مكان الى مكان. المهم ان تكون مصر مدينة او قرية
يستقر بها الناس ويكون فيها العدد ايضاً يتتوفر فيها العدد اربعون واقل واكثر على خلاف فيه. لا بد من وجود هذه الشروط -
00:29:30

قال والاستيطان لما روى طارق بن شهاب قال ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة الا
اربعة عبد مملوك او امرأة او مسافر او مريض رواه ابو داود رحمة الله - 00:29:52
هنا هذا الحديث من روایة طارق بن شهاب وطارق بن شهاب رضي الله تعالى عنه لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا هو صحابي

لكن قالوا لم يثبت سماعه من الرسول صلى الله عليه وسلم فيكون - 00:30:16

الحادي مرسلا ولكنه مرسل صحيح. وهذا من الدلة ايضا التي يستدل بها على وجوب صلاة الجمعة وهنا قال الجمعة حق واجب ذكر الحق وذكر الواجب. فهل الحق هو الواجب او هو غيره؟ يعني هل كلمة واجب تأكيد لكلمة حق؟ او ليؤكد هذا - 00:30:29
هذا الحق بانه واجب الحقيقة الحق قد يطلق ويراد به الوجوب. وقد يراد به غير الوجه ولذلك لما كان معاذ بن جبل رغيف رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمار قال له يا معاذ - 00:30:53

اتدرى ما حق الله على العباد؟ وما حق العباد على الله؟ قال الله ورسوله واعلم. قال حق الله على العباد ان يعبدوه ولا يشركوا به شيء هذا حق واجب متعين فرض - 00:31:08

وحق العباد على الله الا يعبد من لا يشرك به شيئا هذا حق وتفضل واحسان اذا قد يكون الحق واجبا وقد يكون الحق غير واجب.
وترون هناك حقوق كل من الزوجين منها ما هو واجب. ومنه ما ينبغي - 00:31:22

اكون تابعا للعشرة وهكذا الحقوق ايضا حقوق الاب على ولده وحقوق الاولاد الصغار على ابائهم هي حقوق متبادلة منها حقوق واجبة اذا قال حق وقيد هذا الحق بانه واسع. الجمعة حق واجب - 00:31:39

على كل مسلم الا اربعة. عبد مملوك ويجوز ان تقول عبد مملوك على البدل. ويجوز ان تقطع فتقول عبد مملوك او امرأة او صبي او مريض وهنا قرأ او مسافر - 00:31:56

في بعض الروايات مسافر وفي بعضها ماذا اذا عبد مملوك امرأة صبي مريض ويضاف اليه ماذا وما عدا هؤلاء فان الجمعة تجب عليهم اذا توفرت الشروط فاذا كان الانسان مسلما بالغا عاق - 00:32:10

ذكرا حرا وتتوفر العدد وكان في مدينة او قرية يستوطنها الناس فان متى تجب عليه؟ يجب عليه ان يسعى اليها كما قال الله تعالى فاسعوا الى ذكر الله وذرروا البيع - 00:32:32

قال ولان المرأة ليست من اهل الجماعات وكان النبي صلى الله عليه واله وسلم لعرفة ولان المرأة ليست من اهل الجماعات بمعنى ان الجماعة لا تجب على المرأة لان لان المرأة لا تحظر ماذا مجتمعات الرجال ولا جماعاتهم - 00:32:51

ولذلك الرسول صلى الله عليه وسلم يقول خير صفوف الرجال اولها وشرها اخرها. وخير صفوف النساء اخرها وشرها اولها اخرهن من حيث اخرهم الله ثم ذكر المؤلف ما يتعلق بالسفر اشار اشارة خفيفة لطيفة - 00:33:14

لان الرسول صلى الله عليه وسلم في حجته الوحيدة حجة الوداع التي كانت في السنة العاشرة حج عليه الصلوة والسلام كانت حجته في يوم الجمعة الرسول صلى الله عليه وسلم بعد ان انتقل من نمرة الى ماد بعد ان انتقل من نمرة الى مكان المصلى امر بالله تعالى 00:33:33

قم فاذن ثم اقيمت الصلوة فصلى الظهر ركعتين ثم اقيمت الصلوة فصلى العشر ركعتين صلاتها جمع تقديم فهذا دليل على ان الرسول صلى الله عليه وسلم لم يصلِي الجمعة في ماذا في سفره؟ فدل على ان الجمعة هذا حجة للذين يقولون الجمعة لا تجب على مسافر وايضا - 00:33:55

لم نجد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في اي سفر من اسفاره لم يثبت انه اقام الجمعة وكذلك الحال بالنسبة للصحابه رضي الله تعالى عنهم فما عرف انهم كانوا يتوقفون في السفر ويقيمون الجمعة ولو حصل ذلك - 00:34:20
الينا فلما لم ينقل دل على ان الجمعة لا تجب على مسافر وهو ما جاء في حديث طارق ابن قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم بعرفة يوم الجمعة فلم يصلِي الجمعة - 00:34:38

قال وفي العبد بنمرة وضعت له ماذا قبلة ثم لما زالت الشمس انتقل الى عرفة الى المكان الذي صلى فيه لنبرة يعني انتقل الى المسجد الذي يقام الان مكان المسجد وصلى بالناس. صلاتي الظهر والعصر جمع تقديم - 00:34:54

قال وفي العبد رواية اخرى انها تجب عليه لانها فرض عين من الصلوات فوجبت عليك الظهر اذا العبد ليس سقوط الجمعة عليه محل اجماع. فمن العلماء من قال تجب عليه. لماذا؟ قالوا لان الصلوة - 00:35:14

المفروض عليه وهذه صلاة مفروضة فتجب عليه. نعم. ومن العلماء من قيده باذن سيده له. فان اذن له تجب عليه والا لا تجده. نعم
قال والالى اولى للخبر. ما هي الاولى؟ الاولى انها لا تجب على العبد. قال للخبر الخبر هو حديث طارق بن شهاب الذي - 00:35:34
مر بنا قبل قليل. وايضا ما ذكره المؤلف حقيقة هو الاولى لأن العبد مخفف عنه. وقد تكلمنا مرات عن اسباب في الشريعة الاسلامية
وذكرنا من اسباب التخفيف النقص. والعبد انما خف عنده للنقص الموجود فيه - 00:35:57

اذا يخف عنده بالنسبة لوجوب ماذا الجمعة لانشغاله بامور سيده. لكن على السيد ايضا ان يعطيه فرصة ولا شك بان حضوره اولى
وافضل حتى الذين لا تجب عليهم الجمعة لو حضروا لكان خيرا لهم يعني المريض الذي يشق عليه لو - 00:36:15
هذا بين رجلين او وضع على العربية واوصل الى المسجد وصلى فانه حينئذ لوصوله الى المسجد تجب عليه الجمعة قال ولأن العبد
مملوك المنفعة محبوس على سيده. ولأن العبد مملوك المنفعة. اما انه مملوك غير - 00:36:36

منفعة فلا فمن الذي يملكه انما هو الله العبد انما هو ولذلك معنى العبودية بالنسبة للرق تختلف عن العبودية لله فالناس كلهم عبيد الله.
كالهم عياذ لله وايضا احب عيال الله الى الله ارحمهم وارفقهم بعباده - 00:36:56

اذا العبد في عبادته يتوجه الى الله لكن هو مملوك المنافع. لماذا؟ لسيده. كما انك اذا كان عندك بيت انك تملك منافعه. وهكذا بستانك
وغير ذلك وسياراتك. لكن بالنسبة لما يتعلق بطاعته فهي ملك - 00:37:17

للله سبحانه وتعالى لا يشركه فيها احد. لا يجوز للعبد ان يخضع لسيده لا يسجد له لا وانما هذه لا تجوز الا لله رب العالمين.
وان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له. وبذلك امرت وانا اول المؤمنين - 00:37:37

قال ولأن العبد مملوك المنفعة محبوس على المنافع يعني محبوس على سيده يعني سيده يوجهه يعني يتصرف فيه لكن تعلمون ما
 جاء في الاسلام من التشجيع من الترغيب على الرق عتق الرقاب ايضا فتح الابواب من - 00:37:59

مكتبة ايضا الى غير ذلك من الامور التي ماذا تحض على اعتاق الرقيق وهؤلاء الذين يتهمون الاسلام بان الاسلام ماذا يسترق
الانسان؟ لو درستم او قرأتم في تاريخ الامم السابقة التي ينتهي اليها - 00:38:20

ماذا كانوا؟ كانوا يبيعون الاحرار ويسرقونهم. هم الاسلام فانه لسبب واحد كما ترون نتيجة الحرب. الذين يكونون وايضا الاسلام بعد
ان يشجع على ذلك ويرغب فيه فترون من في الكفارات كفارة الجماع كفارة - 00:38:37

الظهور كفارة القتل فيها ماذا؟ اعتاق رقبة قال محبوس على سيده اشبه المحبوس بدينها يعني محبوس على سيدتي منافعه
موقف على سيدك الذي يحدث ويوقف في دين وان الدين حقوق للناس ولا يبرأ الانسان فيها الا اذا وفاتها. ولكن المدين مختلف. اما
ان يكون موسرا او ان يكون معسرا. فان - 00:38:57

كان موسرا فلا يجوز له مطل الغني ظلم تحل عرضه وعقوبته لكن اذا كان معسرا وان كان ذو عشرة فنظرة قال رحمة الله السابع
انتفاء الاعذار المسقطة للجماعة. ما هي الاعذار كالتي مرت بنا في الجماعة؟ كما قلنا الخوف انسان يخاف من عدو. يخشى -
00:39:24

يعلم بان هناك عدو يتربص به او هناك حيوان مفترس في طريقه او يخشى مثلا من سيل عرم. يعني يمر الوادي فيحتاج ان يقطع
الوادي فهو يلقي بنفسه الى التهلكة والله تعالى يقول ولا تلقوا بآيديكم الى التهلكة - 00:39:48

او ايضا يخشى لو خرج ان يأتي اللصوص فيقصدون على بيته فيسرقون ماذا؟ متاعه او يعتدون على اهله او على اولاده او يخشى
على هذا اولاده الصغار الى غير ذلك. هذه كلها رؤية في الجماعة فتراعي هنا فاراد المؤلف الا يكرر ما مضى - 00:40:05

قال رحمة الله الثامن ان يكون مقيما بمكان الجمعة او قريبا منه. ان يكون مقيما في مكان يعني في المكان الذي تقام فيه الجمعة او
قريبا منه اي الحد اللي وضعه العلماء اهي ثلاثة فراسخ - 00:40:25

امن سمع النداء العلماء مختلفون على من تجب الجمعة هل تجب الجمعة على من اواه الليل لاهله؟ يعني اذا صلاها يعود ويلحق باهله
قبل الليل او تجب على من سمع النداء كل من سمع - 00:40:42

تجب عليه وسماع النداء العلماء وضعوا له قيود ايضا اوصاف دقيقة. لانه يختلف قد تكون فيه رياح فالريح تشتت ماذا المؤذن في

جهة ولا يستمع الذين في جهة اخرى. ايضا ينبغي ان يكون المؤذن صيتا. لانه لو كان المؤذن ماذَا غير صحيح لا يسمع. ولذلك -

00:40:57

في المؤذن شروطا من ان يكون اميينا بالنسبة الى الاوقات. وان يكون صيفا. لذلك الرسول صلى الله عليه وسلم ماذَا قال؟ لعبدالله بن زايد لما شعره يقم فالقي على بلال فانه اندى صوتا منك - 00:41:17

يعني اقوى اعلى امد صوتا منك صوته ندي يمتد يذهب مسافات قال وتجب الجمعة على اهل مصر قربهم وبعدهم. اه يعني الذين يقطنون في مدينة واحدة فلو جينا مثل الى - 00:41:31

مدينة الاقصى يقيم فيها ما بين اربعة عشر الى ستة عشر مليونا نقول هؤلاء كافرون يجب على لاهية ولا يجب على ناحية لا وسيأتي الكلام ايضا في مسألة مهمة تعدد المساجد الجمع في بلد واحد - 00:41:49

ترى العلماء المتقدمين لا يرون تعدد الجمع بينما العلما الذين تأثروا كالامام احمد يرى ولكن بقيود الذين جاءوا من بعدهم توسعوا وهكذا لانهم ما كانوا يظنون ان المدن ستكون بهذه الحالة. هل المدينة الان كالمدينة في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم او في زمن الصحابة؟ لا ولا حتى في زمن الامويين ولا - 00:42:03

اذا ترون ولكن كانوا يعرفون يمثلون ببغداد لانه كان يكثر فيها السكان يعني العلماء كانوا يمثلون ببغداد لكثره الناس فيها في ذاك الوقت. اذا اهل النصر اي المدينة او القرية التي يوجد فيها العدد يجب عليهم ان يحضروا الجمعة ولا ينظروا الى الاطراف وغيرها يجب على كل انسان ان - 00:42:23

ما لم يكن معذورا قال وتجب الجمعة على اهل مصر قربهم وبعدهم لان البلد كالشيء الواحد يعني مراد المؤلف قربهم القريب من المسجد والبعيد عنه فالبعيد عن المسجد لا تسقط عنه الجمعة. لانه - 00:42:45

طالب بها قال وتجب على من على من بينه وبين الجامع وتجب على من بينه وبين الجامع مرسخ من غيرهم. ما هو الفرصة نحن رأينا هناك في ما فيها في القصر - 00:43:04

قول ابن عباس اربعة برج ثم فسرها ما بين مكة وجدة ما بين مكة والطائف ما بين مكة ايضا ذكر عدة اماكن. اذا هنا ايضا قال فرسه وعرفنا هناك بان البريد اربعة فراسف والفرسخ انما هو ثلاثة اميال - 00:43:23

اذا من كانوا على بعد ثلاثة اميال اي ما يقرب من خمسة كيلو تجب علينا هذا اذا كان خارج البلد اما الذين في نطاق البلد في محيطها فان هؤلاء تجب عليهم الجمعة كما ذكر المؤلف اولا فلننته لاجل - 00:43:42

قال ولا ينبغي يا من المسلم كما يحصل من بعض الاخوة اذا قارب وقت الصلاة ان يخرجوا في نزهة لا يعني لا يفوت الانسان الجمعة نعم الانسان لو خرج مبكرا - 00:43:58

وسافر مبكرا لا وهذي مسألة سيأتي الكلام فيها ان شاء الله قال وتجب على من بينه وبين الجامع فارتخ من غيرهم. وارتخد انما هو ثلاثة اميال والميل يقرب ما بين اثنين - 00:44:08

الا ثلث تقريبا يعني في حدود تقريرا خمسة كيلو مترات قال ولا تجب على غيرهم لان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال الجمعة على من سمع النداء رواه ابو داود رحمة الله. ولكن هذا الحديث فيه كلام لانه فيه رواية فيه محمد بن سعيد الطائي فيه ما قال - 00:44:22

لكن العلماء مع ذلك اختلفوا في ماذَا ما هي المسافة التي يجب على كل انسان يأتي الى الجمعة؟ هل هي كما قلت لكم من عواه الليل ان اهله يصلى الجمعة ثم يعود على راحته - 00:44:43

ها الى اهله قبل الليل او على من سمع النداء والنداء وضعوا له مواصفات دقيقة جدا تكون الريح هادئة ما تكون في رياح تنقل الصوت الى جهة دون جهة وان يكون المؤذن ايضا ان يكون المؤذن صيفا والا يوجد خلل في - 00:44:56

لان الناس ربما بعضهم يكون اصم وبعضهم ضعيف السمع فنحن ننظر الى ماذَا الى المتوسطين من الناس. وهذه هي التي يعرفها الناس بالعادة. فانت لا تنظر الى من يكون سمعه خارق للعادة تجاوز الحد. او انسان - 00:45:16

نأخذ عامة الناس فانهم هم الذين يعتبرون في ذلك قال ولم يكن اعتبار السماع بنفسه فاعتبر بمظنته. ها ربما لا يكون السماع بنفسه قد لا يسمع الانسان. لا نقول الذي لا - 00:45:34

الاذان انت خلاص انسان اصم وضعيف تسقط عنك الجمعة لا غيره يسمع قال والموضع الذي يسمع وايضا ربما هذا المكان يسمع فيه الاذان واحيانا ولا يسمع احيانا لتغير الجو لا ما دام يصل الى هنا نعم هذا على هذا الخوف - 00:45:51

والموضع الذي يسمع منه النداء في الغالب. والان الحمد لله ايها الاخوة ترون تغيرت الامور اصبحت وسائل المواصلات كثيرة فتوجد السيارات التي تقطع المسافات يعني بدقائق قليلة فتأتي من مئة كيلو في ماذا؟ في اقل من ساعة. اذا كنت تمشي بهدوء فانك لا تتجاوز - 00:46:08

لكن هذه المسافة كم تحتاج الى ان تقطعها على الراحلة فيما مضى؟ اختلف الامر فاصبحت وسائل المواصلات والذي ليست عنده مواصلة هناك مواصلات بهذه بحمد الله خفت لكن هذه احكام تقرر وتقرأ وتثبت نعم - 00:46:28

قال والموضع الذي يسمع منه النداء في الغالب اذا كان المؤذن صيتا بموضع عال. ها اولا ان يكون المؤذن صيتا. لا يكون الصوت. وان يكون المكان عاليا لذلك عندما اضاف عثمان رضي الله تعالى عنه النداء الثاني يوم الجمعة كان المؤذن يؤذن على بيت اسمه الزورقان - 00:46:45

يؤذن على الزور مكان بيت لامرأة من الانصار لانه كان مكانا مرتفعا لماذا يؤذن على؟ لأن الناس انتشرت المدينة توسيعه فيؤذن حتى يسمعه القاصي والداني. فيأتون ماذا يتهدأون للجمعة ثم يأتي بعد ذلك النداء الذي كان في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر الذي حين يجلس الامام على ماذا؟ على - 00:47:10

واما النداء الاول وهذا الذي جاده ماذا عثمان رضي الله تعالى عنه وهي بلا شك زيادة مقبولة فالرسول قال عليكم بسندي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي عدوا عليها بالنواقل وهذا منها - 00:47:36

ان يكون في مكان ان يكون صيتا وان يكون الماء وان يكون ايضا المكان عاليا والقصد الصيت ان يكون ناديا صوته الى ابعد حد بالنسبة لخلقه قال والرياح ساكنة. لماذا الرياح تأخذ بالسلطة تذهب به الى الجهة التي تذهب نحوها. فيذهب الصوت عن الجوهرة فاذا استقر - 00:47:52

الرياح يكون الصوت ماذا منتشر. ولذلك ترون ان المؤذن يرتفع في الحיעلتين. يلتفت يمينا ويلتفت شمالا قال والاصوات هادئة والاصوات هادئة ما تكون جبلة اصوات. ولذلك الرسول صلى الله عليه وسلم لما خرج سأل عن جبلة الاصوات ما شأنكم؟ جبلة الاصوات - 00:48:16

وترى الان اصوات السيارات والمكبرات وحركة الناس والاعمال هذه تؤثر على بلوغ الصوت وانت الان اسمع استمع لاذان الفجر الناس نيام تجد انه يبلغ الى اسعد مساء لكن تعال الى اذان الظهر والعصر مع الاصوات والشعرات ها - 00:48:37

لا تصل الى هذه المسافة الان مع وجود المكبرات التي ذكرها المؤلف قال والاصوات هادئة والعوارض منتفية. العوارض يعني الامراض. يكون الانسان سليما. سليم الحواس التي تعين على ماذا؟ على السماء - 00:48:54

قال فارسخ فاعتبرناه به. فارسخ الذي هو قمنا ثلاثة فاعتبر بالفرسخة كأنهم يعني اعتبروا ذلك هو المقاييس الدقيق بمعنى انه حكموا العادة في ذلك لانه لم يرden عن الرسول صلى الله عليه وسلم انه قال مسافة خرسخ - 00:49:12

ولكن العلماء اجتهدوا فرأوا انه اذا وجد مؤذن وكان صيدا وكان يؤذن على مكان مرتفع وكان الجو هادئا والرياح ثابتة ولا توجد اصوات مختلطة فإنه يبلغ غالبا الى هذه المسألة فوضعوا ذلك حدا ومقدارا لمن تجب عليه الجمعة وهي مسألة اجتهادية ايضا - 00:49:29

قال الامام المصنف رحمة الله تعالى فصل وهذه الشروط تنقسم اربعة اقسام. اذا هذه الشروط ليست كلها على نسخ واحد لان منها ما هي شروط الصحة ومنها ما هي شروط وجوب - 00:49:52

اذا هذه الشروط ليست كلها على قاعدة ونسق واحد قال احدها شرط للصحة والانعقاد وهو الاسلام والعقل. وهو الاسلام والعقل. هل

الجمعة تصح من مجنون؟ لا. هل تصح من كافر؟ لا. اذا شروط الصحة الا يكون - 00:50:08

في العدد غير مسلم ولا يكون مجهول لان المجهول لا يعتد به فلا تصح من كافر ولا مجنون ولا تتعقد بهما لانهما ليسا من اهل العبادة.
ما معنى لا تتعقد به؟ لا - 00:50:28

في العدد لانهما ليس لان الكافر فلا يقبل عمله. والمجنون غير مكلف ولو كلفته لخلفت ما اخبر به رسول الله صلى الله عليه وسلم. لانه
قال رفع القلم وانت توجب القلم وتضعه عليه - 00:50:44

قال الثاني شرط للوجوب والانعقاد. الثاني شرط للوجوب ماذا؟ والانعقاد وهي الحرية الحرية يخرج العبد على الخلاف فيه كما
سمعتم والذكورية تخرج المرأة والمرأة بلا خلاف لا تجب عليها الجمعة - 00:51:00

والبلوغ والبلوغ وفيه خلاف هناك من العلماء من يرى انه كان مميزا فانها تجب عليه. ولكن جماهير العلماء لا يجيبون عليه
والاستيطان. الاستيطان ان يكون في مكان مستقر لا يكون اولئك الاقوام يظعنون. يعني يسافرون ينتقلون من مكان الى مكان
البالادية الذين - 00:51:18

في مكان في مخيمات يتحولون صيفا او شتاء ينتقلون من مكان الى مكان فهوئاء بعض الشركات التي تجد انها تصبح الطريق في
مكانهم وتنصthem اخر وهكذا قال فلا تتعقد الجمعة بمن عدتم فيه - 00:51:38

ولا يصح امامتهم فيها وهذه مسألة مهمة ولا تصح امامتهم فيها خلاف ولذلك نحن نقول اذا جاءت مسألة مهمة نبه
عليها اذا كانت يعني قوية في المذاهب الاخرى هناك اثنان من ورد ذكرهما المسافر وكذلك ماذا يلعب - 00:51:56

فاما حضر مسافر او عام هل له ان يؤم الناس؟ هل له ان يكون اماما في الجمعة هو مسافر؟ لا تجب عليه على القول المشهور
الصحيح والعبد لا تجب عليه على القول المشهور لكن هل له ان يؤم الناس او لا - 00:52:18

لذلك عند الحنفية والشافعية كل منهما يجوز له اليوم ويواافقهم الامام مالك في المسافر الى العبد اذا الذين قالوا ذلك هم الحنابلة. اذا
جماهير العلماء المالكية والحنفي الحنفية والشافعية يقولون لو ان المسافر او العبد في الجمعة لصح ذلك - 00:52:33
ووافقهم الامام مالك في المسافر دون المملوك وهو يرى ان المسافر له ان يعم دون المملوك. واما الكلام الذي معنا او قول فهو قول
الحنابلة قال بعضنا يجد مثلا انسان مسافر فجاء في مكان فتقدم وخطب في الناس من العلماء او نحوهم فيقول هذا كيف مسافر
يصلی لا تجب عليه - 00:52:56

جمعة ولا يكون مبلغ يجوز لهذا رأي جماهير العلماء. نعم قال ولا تصح امامتهم فيها لانهم من غير اهل الوجوب فلم تتعقد بهم كالنساء
قال وتصح منهم وتجزئهم عن الظهر. وتصح منهم. يعني لو حضر المسافر بل من العلماء من يرى انه يلزمهم. يعني امام الزهرى من -
00:53:20

يرى ان المسافر لو مرة بمكان تقام فيه الجمعة يلزمته ان يصلى الجمعة وجمهور العلماء لا يجيبون على المسافر صلاة الجمعة لكن
المسألة في مضت هل للمسافر ان يتقدم في خطب الناس ويعظمهم ويصلى بهم اكثر العلماء يقولون نعم - 00:53:42
قال ايها الاولى خروجا من الخلاف ان وجد غيره متتمكن فينبغي ان يكون غير مسافر. يعني لو وجد عالمين احدهما مسافر والآخر
حاضر فيقدم الحاضر لماذا؟ وليس من امام المسجد اما امام المسجد فهو اولى - 00:54:02

نفرض انه تأخر امام المال وهذا المسجد ليس له امام راتب فوجد عالمان مسافر وحاضر الحاضر يقدم لان الخروج من الخلاف
مستحب وهذه قاعدة فقهية. الخروج من الخلاف مستحب قال وتصح منهم وتجزئهم عن الظهر - 00:54:19

قال وحضورها لغير النساء افضل لان سقوطها عنهم رخصة اذا تكلفوها فعلها اجزائهم كالمريض يتکلف الصلاة قائما. اه يا للمريض اذا
حضر تجب عليه. يعني مريض يعذر بترك الجمعة لكن وصل الى المسجد - 00:54:39

ان نقول تبقى في المسجد وصلي ذر الله نقول يلزمك ان تؤدي الجمعة قال رحمة الله الثالث شرط الوجوب السعي فقط. شرط
الوجوب السعي فقط. شرط الوجوب وهو السعي اليها. نسعوا الى ذكر الله - 00:54:58

قال وهو انتفاء الاعذار يعني كل الاعذار زالت ستتوفر في هذا الانسان جميع الشروط حينئذ يلزمك ان يسعى الى الجمعة نسعا الى

ذكر الله اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة نسعي الى ذكر الله - 00:55:16

قال فلو تكلف المريض الحضور وجبت عليه وانعقدت به يعني لو قدر انهم على القول بان العدد لا يقل عن اربعين كانوا تسعة وثلاثين فذهبوا فاحضروا مريضا يكون العدد قد كمل - 00:55:34

تصح الجمعة وايضا تكون واجبة في حقه هذا هو المراد ولكن لو جاءوا بصبي ليكمل العدد وستتكلم عن العدد هناك من يشتر� خمسين اربعين ثلاثين عشرة ثلاثة اربعة كل هذا فيه اقوال للعلماء - 00:55:49

قال ولو تكلف المريض الحضور وجبت عليه؟ نعم العبد نحن قلنا اذا يعتبر عند بعض العلماء وعند بعضهم من يرى الوضوء يعتبره يعني من يعتبر من اهل الوجوب يعتد به ومن لا يعتبر له - 00:56:08

قال فلو تكلف المريض الحضور وجبت عليه وانعقدت به لأن سقوطها كان لدفع المشقة فإذا حضر زالت المشقة فوجبت عليه وانعقدت به كالصحيح قال رحمة الله الرابع شرط الانعقاد حسب - 00:56:27

حسبه حسبه وهو الاقامة. يعني يكاف و هو الاقامة يعني ان يقيم في مكان شرط الانعقاد حسب وهو الاقامة بمكان الجمعة ولو كان اهل القرية يسمعون النداء من المصري لزمه حضورها ولم تتعقد هذا على القول بأنه يجب على - 00:56:48

هذا قرب من الاقوال المؤلف لا يتعرظ لكل الاقوال على من تجب الجمعة على كل سامع للنداء. فإذا كان اهل القرية كانوا قريبين من المدينة يسمعون النداء يلزمهم على هذا ان يحضروا مهما - 00:57:11

قالت المسائل. قال فلو كان اهل القرية يسمعون النداء من المصري لزمه حضورها ولم تتعقد بهم. والمراد zaman مباشرة لا يأتي انسان برادي وهو في صحراء ويقول انا اسمع اذا تجب عليه لاقصد هنا ان تسمع المؤذن ذاته - 00:57:26

الذي يصلى الذي يؤذن دون واسطة قال ولو خرج اهل مصر او بعضهم الى القرية لم تتعقد بهم الجمعة لانهم غير مستوطنين بها. انتقلوا من مكانهم الى مكان اخر فلا يكونون مستوطنين. فحينئذ لا تجد - 00:57:44

والظاهر انه تصح امامته بها لانهم من اهل الوجوب ويعتبرون ايضا في العدد لو انضموا الى اهل القرية نعم قال رحمة الله تعالى فصل والافضل لمن لم تجب عليه الجمعة - 00:58:02

الا يصلی الظہر قبل صلاة الامام. الا يصلی الظہر قبل صلاة الامام؟ اذا الذي يتخلف عن الجمعة لا اما ان يكون لي عذر او لغير عذر. بعض الناس يتسلل فلا يحضر الجمعة. فهذا اثم. ترك الجمعة. لكن لا نقول بأنه لا يصلحها ظهرا - 00:58:20

لانه لو ترك عطل الفريضة لكن المؤلف قسمه الى قسمين. من يتأخّر عن الجمعة لعذر هو من يتأخّر لغير عذر. ومن يتخلف عن الجمعة لعذر ينبغي له الافضل الا يصلی قبل امامه - 00:58:42

لكن لو صلى قبل الامام عند اكثر العلماء يجوز اما الذي يتخلف بغير عذر فلا يجوز له ان يصلى قبل الامام. لماذا؟ لأن الجمعة واجبة في حقه وهو في وقت قبل خروج وقت - 00:59:01

الجمعة الذي وقت الظہر هو مطالب من يحضر الجمعة اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله لا يجوز له ان يصلی قبل الامام قال والافضل لمن لم تجب عليه الجمعة - 00:59:17

الا يصلی الظہر قبل صلاة الامام لانه ربما زال عذرہ صلى الله عليه خزائن الرحمن تأخذ بيده الى الجنة - 00:59:34